

المشهد الإخباري



المفوضية العليا المستقلة للانتخابات
كوميونسي بالي صيريه خوي هه لمارا رنه كان
The Independent High Electoral Commission

الملحق الثاني
في يوم الاثنين
الموافق ٢٠٠٩/١/١٩

اقرأ في الصفحة الثانية من الملحق الغرامات المفروضة على الكيانات السياسية والمرشحين المخالفين لقواعد الحملات الانتخابية

ملحق للتوعية الانتخابية من اعداد المفوضية العليا المستقلة للانتخابات

مجلس المفوضين يصدر نظام توزيع مقاعد مجالس المحافظات

دعوة الناخبين للاستدلال على مراكز الاقتراع

تدعو المفوضية العليا المستقلة للانتخابات جميع الناخبين المؤهلين الى مراجعة وكلاء المواد الغذائية للتأكد من ارقام واسماء وعناوين مراكز الاقتراع الخاصة بهم من خلال مراكز الاقتراع وكيل المواد الغذائية في المحافظة والمنطقة التي يتبع لها الناخب. وستكون هناك استمارة ارشادية مضممة امام محل وكيل المواد الغذائية تضم المعلومات اعلاه لمساعدتهم على الاستدلال لمراكز الاقتراع بسهولة.

كما ستكون هناك استمارة ارشادية اخرى تعلق على مركز الاقتراع وامكان اخرى محيطه بمنطقة مركز الاقتراع تضم اسم وعنوان مركز الاقتراع فضلاً عن قائمة بأسماء وارقام وكلاء المواد الغذائية التابعين لهذا المركز في المنطقة.

تذكر ان يوم الاقتراع لانتخابات مجالس المحافظات هو ٢٠٠٩/١/٣١. وستفتح مراكز الاقتراع من الساعة ٧ صباحاً الى ٥ مساءً. للمزيد من المعلومات اتصل على الهواتف المجانية... زين عراقنا وسياسيل (٧٧٧٧) او الهواتف الارضية ٧٤٣٢٥١٦، ٧٤٣٢٥١٨، ٧٤٣٢٥١٩، ٧٤٣٢٥١٦ الإلكتروني البريد callihc@ihc.iq

يوم الاقتراع انتخابات مجالس المحافظات ٢٠٠٩/١/٣١
يلتح المركز في الساعة ٧ صباحاً وغلقه الساعة ٥ مساءً

يوم الاقتراع انتخابات مجالس المحافظات ٢٠٠٩/١/٣١
يلتح المركز في الساعة ٧ صباحاً وغلقه الساعة ٥ مساءً

١- يتم حساب عدد الاصوات الصحيحة للقائمة عن طريق جمع عدد الاصوات الصحيحة التي تم الإدلاء بها لكل مرشح في قائمة الكيان السياسي مع عدد الاصوات الصحيحة للكيان

٢- يتم حساب القاسم الانتخابي بتقسيم مجموع عدد الاصوات الصحيحة الذي بها لجميع الكيانات السياسية (مطروحاً منها الاصوات الصحيحة التي تم الإدلاء بها للمكونات اعلى عدد المقاعد العامة لمجلس المحافظة)

٣- اذا حصل كيان سياسي على عدد من الاصوات الصحيحة يقل عن القاسم الانتخابي فمن يخص اي مقعد لذلك الكيان ويعتبر من الكيانات المستبعدة.

الخطوة الثانية (توزيع المقاعد العامة) -

١- يتم تحديد عدد المقاعد لكل كيان سياسي فائز من خلال قسمة العدد الكلي للاصوات الصحيحة الحاصل عليها على القاسم الانتخابي

٢- يتم تخصيص مقاعد بموجب العدد الصحيح الناتج لكل قائمة استناداً الى ماورد في الفقرة (١) اعلاه، وفي حالة وجود مقاعد مبقية فانها تعتبر مقاعد شاغرة ويتم توزيعها استناداً الى الخطوة الثالثة اذناه

٣- اذا تم تخصيص جميع المقاعد فيتم الانتقال الى (القسم الرابع) الخاص بتخصيص المقاعد على المرشحين

٤- في حالة فوز جميع مرشحي القائمة (المفردة او المتوحد) بمقاعد يتم استبعادها من اي توزيع لاحق وتعتبر قائمة مستبعدة

الخطوة الثالثة (توزيع المقاعد الشاغرة) -

توزع المقاعد الشاغرة وفقاً لاتي:

١- تجم المقاعد العامة التي تم تخصيصها وفق الفقرة (٢) من الخطوة الثانية اعلاه

٢- يتم حساب نسبة كل قائمة مفتوحة من المقاعد الشاغرة من خلال قسمة عدد المقاعد التي حصلت عليها كل قائمة على مجموع المقاعد المتاحة للقوائم المفتوحة.

٣- تمنح القائمة المفتوحة عدد من المقاعد الشاغرة مساوياً لحاصل ضرب نسبة المقاعد الشاغرة للقائمة في عدد المقاعد الشاغرة

٤- تخصص المقاعد الشاغرة لكل قائمة مفتوحة فائزة حسب العدد الصحيح الناتج وفق الفقرة (٣) اعلاه.

٥- في حال بقاء مقاعد شاغرة اخرى يتم عندها تخصيص مقعد واحد لكل قائمة مفتوحة فائزة حسب ترتيب الكسر العشري من الاعلى الى الادنى الى ان يتم تخصيص جميع المقاعد

اصدر مجلس المفوضية العليا المستقلة للانتخابات نظام رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٨ الذي يحدد الخطوات اللازمة لترجمة وتحويل الاصوات الصالحة التي يحصل عليها المرشحون الفائزون الى مقاعد في انتخابات مجالس المحافظات

ويحدد النظام مقاعد مجالس المحافظات بان يكون مجلس المحافظة من (٢٥) خمسة وعشرين مقعداً مضاف اليهم مقعداً واحداً لكل (٢٠٠٠٠) مائتي الف نسمة لما زاد عن ٥٠٠٠٠٠ خمسمائة الف نسمة حسب المادة (٢٤) من قانون انتخابات مجالس المحافظات رقم ٣٦ لسنة ٢٠٠٨ المعدل واعتماداً على احدث احصائية للبطاقة التوطينية يكون عدد مقاعد مجالس المحافظات وبمضمونها المقاعد المحصنة للمكونات ٤٤٠ مقعداً.

وفقاً للجدول ادناه :-

اسم المحافظة	عدد المقاعد العامة
بغداد	٥٧ مقعد منها (٢) للمكونات
النجف	٢٩ مقعداً
كربلاء	٣٧ مقعد منها (٣) للمكونات
صالح الدين	٢٨ مقعداً
ديالى	٢٩ مقعداً
كربلاء	٢٧ مقعداً
نجف	٢٨ مقعداً
بابل	٣٠ مقعداً
واسط	٢٨ مقعداً
ميسان	٢٧ مقعداً
ذي قار	٣١ مقعداً
قادسية	٢٨ مقعداً
مثنى	٢٦ مقعداً
بصرة	٣٥ مقعداً منها (١) للمكونات

(توزيع المقاعد)

اولاً :- توزيع مقاعد المكونات

١- تجميع الاصوات الصحيحة التي تحصل عليها القوائم المتنافسة على المقاعد المحصنة للمكونات ويتم تخصيص مقعد المكون للقائمة التي تحصل على اعلى عدد من الاصوات

٢- اذا تساوت قاضتان او اكثر للمكون الواحد ينضف العدد من الاصوات الصحيحة تقوم المفوضية باجراء القرعة بينهم لتحديد الفائز

ثانياً توزيع المقاعد العامة

تكون عملية توزيع المقاعد العامة على النحو الآتي:

الخطوة الاولى (حساب القاسم الانتخابي) -

اجراءات منع التزوير في انتخابات مجالس المحافظات

(مشروع دعم التقني الاعلامية)

- تفعيل الشكاوى وتطبيق العقوبات الخاصة بالمخالفات التي ترتكب أثناء فترة الدعاية الانتخابية والسرعة بحسم هذه الشكاوى والإعلان عنها
- تكليف لجنة في كل مكتب محافظة انتخابي تتكون من معاون مدير المكتب وممثلين من شعبة الاعلام والكيانات السياسية تقوم بمراقبة ورصد الضلالت الدعائية ورفع تقارير اسبوعية او يومية الى مجلس المفوضين . وتشرف على عملها اللجنة المركزية المشكلتة في المفوضية المنشار إليها أقتا
- رابعاً : تأمين مراكز الاقتراع
- يعد الجانب الأمني من أهم المسائل التي تدعم الانتخابات الحرة والنزيهة وتضمن الطمأنينة التي تمنح نزاهة العملية الانتخابية والتي من أبرزها
- ١- اكراه الناخب أو إجباره على التصويت لكان أو مرشح ما رغماً عن إرادته
- ٢- منع الناخبين من الوصول الى مراكز الاقتراع
- ٣- السيطرة على مراكز ومخيمات الاقتراع
- الإجراءات المطلوبة اتخاذها:
- لنشد من الضوابط الأمنية التي تضمن نزاهة وحرية الانتخابات ينبغي اتخاذ الإجراءات الآتية
- تحديد واجب الضوابط الأمنية في حفظ امن العملية الانتخابية وبخاصة (امن الناخبين . وموظفي الانتخابات . ومراكز الاقتراع . والخازن . ومواد الاقتراع) لاسيما المواد الخساسة . ويكون نطاق عملهم في المحافظة لمحيطه بمركز الاقتراع وعدم السماح لهم بالدخول الى المركز إلا بناء على طلب مدير المركز أو أي موظف مسؤول بذلك
- توجيه تعميم من رئاسة الوزراء الى القوات الامنية يتضمن تديد دورهم ومهامهم وواجباتهم في حماية امن العملية الانتخابية والاشارة بوضوح الى ضرورة التزام الضابطة وعدم التدخل في مجريات عملية الاقتراع
- تطوير دليل تعليمات أو قواعد سلوك للقوات الامنية بعد من قبل لجنة تشكل في اللجنة الأمنية لهذا الغرض يبين فيها واجباتهم واختصاصات عملهم والاجراءات التي تتخذ لدى خرقهم لهذه القواعد
- تكلف اللجنة الأمنية العليا وبالتنسيق مع المفوضية باجراء بعض التعديلات على خطة انتشار القوات الامنية لحماية مراكز الاقتراع في المناطق الحساسة التي قد تحدث فيها صعوبات في النسيابة وصول الناخبين الى مراكز الاقتراع . ويسهل ذلك حسن اختيار المسؤولين الامنيين المكلفين بحماية مراكز الاقتراع
- منع القوات الامنية من ممارسة الدعاية الانتخابية لصالح كيان سياسي أو مرشح ما
- تبلغ الجهات الامنية بتوفير حماية خاصة لدى نقل صناديق اقتراع للحطات المزودة ليتم عندها في مراكز الاقتراع الاصلية المتبعة لها وفقاً لإجراءات تنفيذها المفوضية سآتي على ذكرها في الفقرة الآتية

اجراءات منع التزوير في انتخابات مجالس المحافظات

ان الخطأ في سجلات الناخبين . تعد من المشاكل التي تكررت في كل الانتخابات السابقة بسبب عدم دقة سجلات الناخبين ما أدى الى حرمان عدد من الناخبين من ممارسة حقهم في الانتخابات فالتسجيل والتصويت في آن واحد او تصحيح الاسماء يوم الانتخابات تعريه شكوك كثيرة نظراً لكثرة الأخطاء التي تسببها ذلك اذا كانت الاسجلات يدانية وتفحصها بدقة . كما توالتها على اسماء وشخص من المقيمين لم تسجل اسماءهم قد يفسح المجال لحدوث التجاوزات وتفتح المخالفات نتيجة التصويت عن اموات ما تزال اسماءهم مسجلة في سجلات الناخبين او بلا عن ناخبين مخرجين الاجراءات المطلوب اتخاذها

- أكدت المفوضية في اجراءاتها على ان لا يحق لأي شخص التصويت ما لم يرد اسمه في سجلات الناخبين . وان يوقع امام اسمه لكي يتسلم ورقة الاقتراع للتصويت
- قامت المفوضية بنشاط أسماء المقيمين من خلال العمل على بياناتهم من وزارة الصحة / مديريات الخدمات في المحافظات فضلاً عن عمليات التدف التي جرت في فترة تحديث سجل الناخبين للمقيمين
- كذلك قامت باعداد سجلات باسماء المخرجين وبالتعاون مع وزارة المخرجين والمقيمين . بالإضافة الى فتح المجال لهم بتحديث بياناتهم في فترة تحديث سجل الناخبين
- كما ركزت المفوضية على الجوانب الآتية
- ١- البيانات المستخدمة في اعداد سجل الناخبين
- ٢- تحديث قاعدة بيانات المحافظة التوطينية
- ٣- اجراءات تسجيل الناخبين
- ٤- اختيار موظفي مراكز التسجيل
- ٥- اعداد بيانات تحديث سجل الناخبين
- ٦- مراقبة عملية تحديث سجل الناخبين

ثانياً : تصميم وطباعة سجل الناخبين على مستوى محطة الاقتراع

يلعب تصميم وطباعة سجل الناخبين على مستوى محطة الاقتراع دوراً في الحد من عمليات التصويت المكرر(المضاعف) فضلاً عن ان تصميم حقل خاص في سجل الناخبين لتوزيع الناخب او بوضوح بصمة يهامة الايسر . سيحد من عملية التحال شخصية الناخب وعملية التصويت للمضاعف

الاجراءات المطلوبة اتخاذها

- طباعة سجل الناخبين على مستوى لمحطة بحيث يكون اسم الناخب موجوداً في محطة واحدة فقط وتوضيح اجراءات خاصة في مركز الاقتراع لارشاد الناخب الى المحطة التي من المفترض ان يصوت فيها وفقاً للحدود الجغرافية لارباب العوائل وايضاة موظف ارشاد داخل المركز فضلاً عن تعميم قوائم الناخبين في مداخل المركز والمحطة
- وضع حقل خاص لتوزيع الناخب في سجل الناخبين امام اسمه قبل استلامه ورقة الاقتراع
- ينبغي ان يبيص الناخبون الاميون بالإبهام الاسم اسماهم ولا يجوز مطلقاً ترك حقل التوزيع من دون استخدام بصمة الناخب الامي
- سيستخدم حقل التوزيع في سجل الناخبين لاجراء عمليات المطابقة بين التوزيع وبصمات الإبهام مع عدد أوراق الاقتراع الموجودة في الصندوق قبل البدء بعملية العد والفرز وهو اجراء سيساعد على مكافحة عملية حشو صناديق الاقتراع بهذا التزوير . وبعد اجراء المطابقة ينبغي ان لا تزيد نسب الاختلافات عن نسبة ٧٪. ووفقاً ما يأتي

اجراءات التصويت في انتخابات مجالس المحافظات

يهدف اجراء انتخابات مجالس المحافظات لانتخابات مستقلة للمفوضية ٧ الاف مركز اقتراع في محافظات العراق كافة تضم ٤٢٠٠٠٠ الف محطة اقتراع تخدم كل محطة اقتراع نحو ٤٠٠ ناخب وتم توزيع الناخبين على وحدات الاقتراع وفقاً لرقم وكيل المواد الغذائية وكذلك البيانات المسجلة خلال فترة تحديث سجل الناخبين التي جرت لفترة من ٧/١٥ وغاية ٨/٢٨ من العام الماضي وفترة التحديث الإضافية لفترة العرض والاطعون امين ٥-١٢/٢٠٠٨ . وسيكون هناك رقم خاص لكل مركز اقتراع او محطة اقتراع يتم تسجيل هذا الرقم على جميع استمارات الاقتراع وعند الاصوات باعتباره رقم محطة الاقتراع اما محطات الاقتراع التي ستفتح للتصويت الطيبى للمخرجين فيخصص لها رقم مع إضافة حرف غ الى جانبه سجل الناخبين

تحتفظ كل محطة اقتراع بنسخة من سجل الناخبين تدرج فيه التعالرات حسب الترتيب الابدوي وفقاً لاسم رب العائلة وتضمن حقل خاصاً لتوزيع الناخبين قبل الادلاء باصواتهم كما سيكون هناك سجل آخر للمركز يضم بيانات الناخبين لجميع محطات المركز مرتب على وفق الحروف الابجدية لارباب العوائل ومحطات الاقتراع التابعة لها لمساعدة الناخبين على ايجاد محطة الاقتراع الخاصة بهم بسهولة حيث لا يجوز للناخب التصويت في غير محطة الاقتراع الخاصة به . كما سيكون هناك سجل يشبه سجل المركز مفرصاً على جدران مركز الاقتراع الخارجية يتيح للمواطن

آلية تصويت الناخب

١- التسجيل على ورقة الاقتراع
٢- تحديد ورقة الاقتراع
٣- طوي ورقة الاقتراع
٤- ايداع ورقة الاقتراع في صندوق الاقتراع
٥- ايداع ورقة الاقتراع في صندوق الاقتراع
٦- ايداع ورقة الاقتراع في صندوق الاقتراع
٧- ايداع ورقة الاقتراع في صندوق الاقتراع

١- ايداع ورقة الاقتراع في صندوق الاقتراع
٢- ايداع ورقة الاقتراع في صندوق الاقتراع
٣- ايداع ورقة الاقتراع في صندوق الاقتراع
٤- ايداع ورقة الاقتراع في صندوق الاقتراع
٥- ايداع ورقة الاقتراع في صندوق الاقتراع
٦- ايداع ورقة الاقتراع في صندوق الاقتراع
٧- ايداع ورقة الاقتراع في صندوق الاقتراع